

95711 - أحكام التكبير في العيد - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

السنة التكبيرة عيد الفطر في الليل وفي الصباح وعند اجتماعهم في المسجد حتى ينتهي الامام من الخطبة. كله تكبير سنة وهكذا في عيد الاضحى التكبير في ايام العشر من دخول الشهر من اول ليلة - [00:00:00](#)

من شهر ذي الحجة هذا ليلة العيد هذا يوم العيد على ايام التسليم ثلاثعشر يوم كلها كلها تكميل في شهر ذي الحجة. نعم من اول الشهر الى غروب الشمس من اليوم الثالث عشر. كله تكبير - [00:00:18](#)

لكن في يوم عرفة وما بعده يكون تكبير مقيد ومطلق تكبير المقيد بعد الصلوات الخمس. نعم. ويكبر في بقية الاوقات المسلم والمسلمة الرجل والمرأة. نعم بعد صلاة الفجر يوم عرفة - [00:00:34](#)

ويوم العيد وايام التسليم تكبير. اذبار الصلوات وفي بقية يعني في انها بقية النهار والليل في في منى وفي غيرنا في المدن والقرى الصحابي ولل سفر السنة التكبير رجالا ونساء وكان ابنهم ابن عمر وابو هريرة رضي الله عنه يخرجان ايام العشر - [00:00:50](#)

من الاسواق يكبران ويكبر الناس بتكبيرهما ويقول النبي صلى الله عليه وسلم ما من ايام اعظم عند الله هذه الايام العشر فاكثروا فيهن من التهليل والتحميد والتكبير وبهذا يعلم ان التكبير سواء في العيدين - [00:01:16](#)

بداية عيد الفطر جميعها وفي صباح يوم عيد الفطر الى ان يفرغ الامام من الخطبة وفي شهر ذي الحجة من اول الشهر الى غروب الشمس من اليوم الثالث عشر كله تكبير - [00:01:37](#)

لكن في الخمسة الايام التي هي التاسع والعاشر والحادي عشر والثاني عشر والتاسع عشر في هذه العدة فيها التكبيران المطلق والمقيد - [00:01:54](#)